

6184 - حكم إزالة المرأة شعر وجهها - نور على الدرب

صالح اللحيدان

احسن الله اليكم تسؤال عن حكم ازالة المرأة شعر وجهها الذي يظهر في الجبهة او بين الحاجبين او نحو ذلك هذه الشعور بالنسبة للرجال والنساء لم تترك منها ما جاء الامر بازالتها - 00:00:00

او جزء كالشارب للرجل والحلق كالعانية وكراس الاقباط هذه جاءت فيها بها السنة ومنها ما منع التعرض له قال لي حال الرجال الخزع للرجال والنساء وكما يخالف التسريحة الموروثة عن النبي صلى الله عليه وسلم - 00:00:23

واهل وقته من الصحابة رجال ونساء وكالنمس ورد فيه النص واللعن ومن ذلك ما سكت عنه وقد جاء في الحديث وسكت عن اشياء رحمة بكم غير نسيان فلا تسألو عنها - 00:01:13

فما ينبع على خد المرأة او شاربها او غير ذلك مما تحب ازالتها لا حرج فيه الا ما كان من النمس وهو ترقيق الحواجب وتقويسها واختلف فيما فيما بين الحاجبين - 00:01:45

هل هو ملحق بالواجب او ان له حكما يخصه من حيث لا خرج من ازالتها الاولى عدم التعرض له خشية ان يجتاز الى الحمى ولانه متصل بال الحاجبين لكن من فعل لا يقال انه ارتكب - 00:02:11

يبقى العمل الذي يلعن فاعله غير ان الاستبراء للدين من مقاصد الشريعة - 00:02:42